

ما حكم التكلم ببلغة الكفار؟ وهل يدخل هذا في قوله -صلى الله عليه وسلم- «من تشبه بقوم فهو منهم»؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول التكلم ببلغة الكفار ان يدخلوا في حديث من تشبه بقوم فهو منهم التكلم بها عند الحاجة لا بأس التكلم بها عند الحاجة لا بأس بذلك اما التكلم بها من غير حاجة - [00:00:00](#) فهذا يحرم لان فيه تشبه وفي هجر اللغة العربية. نعم - [00:00:19](#)